

Distr.: General
29 June 2022
Arabic
Original: Arabic/English/French/
Spanish



الدورة السابعة والسبعون

البند 99 (هـ هـ) من القائمة الأولية*

نزع السلاح العام والكامل

آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير آراء الدول الأعضاء بشأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد. وقد تلقى الأمين العام، حتى الآن، خمسة تقارير من الحكومات.



الرجاء إعادة استعمال الورق

* A/77/50

210722 150722 22-10301 (A)



المحتويات

الصفحة

3	أولا - مقدمة
3	ثانيا - الردود الواردة من الحكومات
3	بلجيكا
4	بوروندي
4	هندوراس
5	المكسيك
7	الجمهورية العربية السورية

أولا - مقدمة

- 1 - دعت الجمعية العامة، في الفقرة 2 من قرارها 42/75، الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية، ولا سيما الدول والمنظمات التي لم تواف الأمن العام بعد بآرائها بشأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد، إلى القيام بذلك، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين تقريراً عن الموضوع.
- 2 - وفي 15 شباط/فبراير، أرسلت مذكرة شفوية إلى الدول الأعضاء، طُلب فيها إليها أن تقدم تقاريرها قبل 31 أيار/مايو 2022. وقدم مكتب شؤون نزع السلاح أيضاً طلباً مماثلاً إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الصحة العالمية. وحتى الآن، تلقى الأمين العام خمسة ردود من الحكومات. وأبلغت الوكالة الدولية للطاقة الذرية مكتب شؤون نزع السلاح بأن تقريرها الصادر في عام 2020 لا يزال سارياً.
- 3 - وستُشَر أي آراء ترد بعد الموعد النهائي في الموقع الشبكي لمكتب شؤون نزع السلاح باللغة الأصلية التي قُدمت بها. ولن تصدر أي إضافات.

ثانياً - الردود الواردة من الحكومات

بلجيكا

[الأصل: بالفرنسية]

[18 أيار/مايو 2022]

دخل القانون المؤرخ 11 أيار/مايو 2007 المتعلق بحظر منظومات الأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد حيز النفاذ في 20 حزيران/يونيه 2009. وبموجب هذا القانون، تصنف الذخائر العاطلة والألواح المعدنية المدرّعة التي تحوي اليورانيوم المستنفد أو أي نوع آخر من اليورانيوم الصناعي كأسلحة محظورة. وبالتالي، لا يجوز تصنيع هذه الأسلحة أو إصلاحها أو عرضها للبيع أو بيعها أو تحويل ملكيتها أو نقلها أو تخزينها أو حيازتها أو حملها. وتتنطبق الأفعال المحظورة المنصوص عليها في القانون على الدولة والهيئات العامة والجهات الفاعلة في القطاع الخاص. ويقضي القانون أيضاً بوجوب تدمير المخزونات الحالية من الأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد في بلجيكا في غضون ثلاث سنوات من نشر القانون في الجريدة الرسمية.

وقد صدر القانون بعد جلسات استماع برلمانية ساهم فيها خبراء علميون. وأعرب عن وجهات نظر مختلفة فيما يتعلق بتقييم المخاطر التي يشكلها استخدام الذخائر العنقودية على الصحة والبيئة.

وتعد بلجيكا أول بلد في العالم يحظر الأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد، وذلك من منطلق تمسكها بمبدأي الحيطة والحذر.

وبموجب القانون المؤرخ 16 تموز/يوليه 2009، يحظر أيضاً تمويل تصنيع أو استخدام أو حيازة الأسلحة التي تحوي اليورانيوم.

وتظل بلجيكا رهن إشارة الأمم المتحدة ودولها الأعضاء لتزويدها بأي معلومات تتعلق بالتعريفات الواردة في القانون الصادر في 11 أيار/مايو 2007 والقانون الصادر في 16 تموز/يوليه 2009 وأهدافهما وطرأتهما.

وتؤيد بلجيكا تكثيف البحث العلمي الذي يتناول الآثار التي تلحق بصحة الإنسان وبالبيئة جراء استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد.

بوروندي

[الأصل: بالفرنسية]

[19 أيار/مايو 2022]

تتشرف البعثة الدائمة لجمهورية بوروندي لدى الأمم المتحدة بأن تحيل طيه الآراء والاعتبارات المتعلقة بالقرار 42/75 بشأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد.

فالواقع أن الأسلحة التي تحوي اليورانيوم المستنفد تصيب بشكل عشوائي الأهداف العسكرية والأهداف المدنية على السواء، ويشمل ذلك السكان المدنيين. كما أنها تحدث أضراراً جسيمة ودائمة في البيئة الطبيعية وتتسبب ظروفًا صحية شديدة المخاطر، مما يقوض عودة السكان إلى أماكن إقامتهم لفترات طويلة.

وبالنظر إلى أن الغرض من التشريعات المقترحة يتمثل في حظر إنتاج واستخدام وتسويق هذا النوع من الأسلحة والذخائر على نحو ما كان عليه الحال بالنسبة للألغام المضادة للأفراد، فإن جمهورية بوروندي تؤيد مهمة هذا القرار، وتدعو الأمين العام إلى تيسير الدراسات والبحوث المتقدمة من أجل تقييم المخاطر الصحية والأثر الإيكولوجي لهذه الأسلحة في مناطق النزاعات، مع التشديد على أن تعددية الأطراف تشكل النهج الوحيد الذي قد يمكّن من إنهاء هذه المشكلة.

هندوراس

[الأصل: بالإسبانية]

[11 نيسان/أبريل 2022]

فيما يخص الطلب الذي وجهه مكتب شؤون نزع السلاح إلى الدول الأعضاء بشأن تنفيذ القرار 42/75 المتعلق بآثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد، تعيد دولة هندوراس بما يلي:

تشير إدارة الرقابة القانونية والعسكرية، بالتنسيق مع مديرية اللوجستيات التابعة للقوات المسلحة لجمهورية هندوراس، إلى أن دولة هندوراس ملزمة بموجب الاتفاقيات الدولية، بما فيها معاهدة تجارة الأسلحة وبروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، بأن تتخذ تدابير لمراقبة صنع الأسلحة وإصلاحها والاتجار بها.

وينص دستور الجمهورية بصيغة الأمر على أن تدعم القوات المسلحة جهود مكافحة الإرهاب والاتجار بالأسلحة.

والقوات المسلحة، وفقا لدستور الجمهورية ومبادئ القانون الدولي الإنساني، وحرصا منها على حماية السلامة البدنية للبشر والسلامة المادية للبيئة، تؤيد حظر استخدام الأسلحة والمقذوفات والمواد التي قد تسبب أذى لا لزوم له أو معاناة لا داعي لها، نظرا لأن من شأن ذلك أن يكون فيه ضرر للبشر والبيئة. وبالإضافة إلى ذلك، تمثل دولة هندوراس بوفاء للملاحظات التي أبدتها منظمة الصحة العالمية بشأن التخفيف من مخاطر التلوث الناجم عن اليورانيوم المستنفد.

المكسيك

[الأصل: بالإسبانية]

[30 آذار/مارس 2022]

تقدم المكسيك هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة 42/75، المعنون "آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد"، الذي طلبت فيه الجمعية العامة إلى الدول الأعضاء أن تعرب عن آرائها بشأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد.

والمكسيك بلد من تقاليده أن يتقيد بالسلام، يلتزم التزاما تاما بمنع الأضرار التي تسببها الأسلحة ذات الأثر العشوائي على الإنسان، وتحقيق نزع السلاح العام الكامل، وبالتطبيق غير المشروط للقانون الدولي الإنساني، فضلا عن بناء عالم أكثر أمنا وسلاما، يقوم على القانون الدولي والتعاون والتضامن بين الدول.

والمكسيك، بوصفها دولة طرفا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، تدافع عن حق جميع الدول غير القابل للتصرف في تطوير الطاقة النووية لاستخدامها في الأغراض السلمية وتعترف بذلك الحق. وهي تكرر أيضا تأكيد التزام الدول بالامتناع عن أي نشاط يسعى إلى تحقيق أغراض غير سلمية، بما يتعارض مع أحكام المعاهدة، وكذلك التزامها بتعزيز الشفافية والتعاون مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

وتدرك المكسيك فوائد الاستخدامات السلمية للعلوم والتكنولوجيات النووية في مواجهة التحديات العالمية الهامة، مثل الأمن الغذائي، وعلاج الأمراض، ومكافحة تغير المناخ من خلال رصد انبعاثات غازات الدفيئة، وتغيرات المحيط الحيوي والمحيطات والنظم الإيكولوجية.

وتسلم المكسيك على وجه الخصوص بأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد يمكن أن تكون له آثار جسيمة على البيئة والصحة العامة. وعلى الرغم من أن المكسيك لم تتضرر بشكل مباشر من عواقب استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد، فإنها تشاطر المجتمع الدولي قلقه إزاء آثار استخدام هذا النوع من الأسلحة والذخائر في الأجلين القصير والطويل.

وتحيط المكسيك علما بنتائج البحوث التي أجرتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، بشأن البلدان المتأثرة بالنفايات المشعة الناجمة عن استخدام اليورانيوم المستنفد في النزاعات المسلحة. وقد بينت تلك الدراسات الضرر الجسيم الذي يمكن أن يسببه اليورانيوم لحياة البشر والبيئة، مع ما يترتب على ذلك من عواقب تظل قائمة على مر الأجيال.

وفي هذا الصدد، تشدد المكسيك على ضرورة مواصلة العمل البحثي لتقييم المخاطر المحدقة بالصحة والآثار البيئية الطويلة الأجل.

وتكرر المكسيك تأكيد التزامها التام بمنع استخدام المواد المشعة أو تحويل مسارها بأي شكل من الأشكال لأغراض غير سلمية. والمكسيك تولي أهمية كبيرة للأمن التكنولوجي والمادي، لذا فإنها ما فتئت تبذل جهودها من أجل إنشاء نظام وطني فعال ومستدام في هذا المجال. ولذلك، وامتثالاً لاتفاق الضمانات الموقع بين المكسيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية، تفرض اللجنة الوطنية المعنية بالأمان النووي والضمانات النووية رقابة صارمة على الواردات والصادرات من هذا النوع من المواد، وخاصة منها التي تستخدم كحاويات للمواد المشعة، وكذلك التي تصنف على أنها نفايات مشعة.

وكدليل على التزامها بعدم الانتشار والاستخدامات السلمية للطاقة النووية، تعيد المكسيك بما يلي:

- تنص المادة 2 من القانون الذي ينظم المادة 27 من الدستور بشأن المواد النووية على أنه "لا يجوز استخدام الطاقة النووية إلا للأغراض السلمية". وتشمل هذه القاعدة التنظيمية اليورانيوم المستنفذ باعتباره مادة نووية، ومن ثم فإن استخدامه يخضع للرقابة ويقتصر حصراً على الأغراض السلمية.
- اللجنة الوطنية المعنية بالأمان النووي والضمانات النووية، التي تتولى تنفيذ النظام الوطني لحصر المواد النووية ومراقبتها، هي المسؤولة عن حصر مخزونات اليورانيوم المستنفذ ورصدها، سواء لتصديره إلى بلد يوفر المواد المشعة أو لنقله إلى مرفق لمعالجة النفايات المشعة.
- يأتي اليورانيوم المستنفذ الموجود في المكسيك بكامله من الخارج، في شكل حاويات لنقل المواد المشعة.
- عند تصدير اليورانيوم المستنفذ، يتعين على اللجنة الوطنية المعنية بالأمان النووي والضمانات النووية أن تمنح الإذن اللازم للتصدير.
- إذا كان ذلك اليورانيوم موجهاً إلى مرفق من مرافق تخزين النفايات المشعة، يمنح ترخيص لذلك المرفق بمناولة تلك المواد وحمايتها.
- في كلتا الحالتين، وعملاً باتفاق الضمانات الموقع بين المكسيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية، تقدم اللجنة الوطنية المعنية بالأمان النووي والضمانات النووية تقارير عن قوائم حصر تلك المواد.
- لا تعترف القوات المسلحة المكسيكية أن تستحدث أو أن تستخدم أسلحة أو ذخائر تحوي اليورانيوم المستنفذ، سواء في المعدات العسكرية التي تم الحصول عليها حديثاً أو في أسلحتها وذخائرها.
- وتؤيد المكسيك الجهود الرامية إلى مواصلة البحوث العلمية بشأن الآثار الصحية والبيئية لاستخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفذ وتكرر تأكيد الحاجة إلى مضاعفة تلك الجهود.

الجمهورية العربية السورية

[الأصل: بالعربية]

[26 أيار/مايو 2022]

لقد صوتت الجمهورية العربية السورية لصالح قرار الجمعية العامة رقم 42/75 الذي طلبت فيه الجمعية العامة من الدول الأعضاء موافاة الأمين العام بآرائها بشأن آثار استخدام الأسلحة والذخائر التي تحوي اليورانيوم المستنفد.

ويعتبر اليورانيوم المستنفد أحد النواتج الثانوية لتخصيب اليورانيوم وله نفس الخواص السمية لأي مركب من مركبات اليورانيوم وتبلغ نسبة إشعاعه حوالي 60 في المائة من إشعاع اليورانيوم الطبيعي.

ولا تملك الجمهورية العربية السورية أية أسلحة أو ذخائر تحتوي على اليورانيوم المستنفد، ولا تنوي اقتناء أي منها في المستقبل. وتتابع سورية عن كثب الدراسات التي تقوم بها منظمة الصحة العالمية المتعلقة باستخدام اليورانيوم المستنفد وآثاره السمية الكيميائية والإشعاعية حيث تشكل الأسلحة والذخائر التي تحتوي على اليورانيوم المستنفد خطراً على الحياة والبيئة.

ويجب التنويه إلى أن اليورانيوم المستنفد هو من ضمن قائمة المواد النووية الخاضعة للرقابة من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بحسب اتفاق الضمانات الشاملة، وأنه، بحسب المادة 20 من النظام الأساسي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، يدخل استخدامه في الأغراض السلمية للطاقة الذرية، حيث يستخدم في تدريع الأجهزة الطبية التي تستخدم في المعالجة الطبية الإشعاعية ووسائط نقل المواد المشعة كون كثافته عالية (19,07 غراما/سنتيمتر مكعب) تصل إلى 1,6 ضعف مقارنة بالرصاص.

وترى الجمهورية العربية السورية أنه يتوجب على الدول التي استخدمت هذا النوع من الذخائر في حروبها أن تقوم بتقديم معلومات شاملة عن الكمية التي استخدمتها والمناطق التي تعرضت للتلوث بسبب اليورانيوم المستنفد وأن تقدم المساعدة التقنية والمادية لإزالة آثار هذا التلوث نتيجة استخدامها لهذا النوع من القذائف.